تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن في الجزائر

Le Financement des mini-projets par la formule Qard al Hassan en Algérie

سعيد بعزيز [1*]، طارق مخلوفي [2].

[1] جامعة الجزائر 3 ، (الجزائر)، s.baaziz@yahoo.fr

[2] جامعة الجزائر 3 ، (الجزائر)، t_makhloufi@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2017/07/04 ؛ **تاريخ المراجعة**: 2018/07/14 ؛ **تاريخ القبول**: 2018/09/26 .

ملخص: نظرا للأهمية التي باتت تحظى بها المشاريع المصغرة في إستراتيجيات التنمية الإقتصادية والإجتماعية، وبالنظر إلى المشاكل والمعوقات التي تعترضها، لاسيما مشكل التمويل نظرا لخصوصياتها، مما يحد من تنميتها وتطورها، يعالج هذا البحث مسألة تمويل هذه المشاريع بصيغة القرض الحسن في الجزائر، وذلك من قبل المؤسسات والهيئات الحكومية وشبه الحكومية في مجال دعم وتمويل هذه المشاريع. ومن ثم فإن هذا البحث يهدف إلى تبيان أهمية هذه الصيغة في تلبية الإحتياجات التمويلية للمشاريع المصغرة، وكذا إلى تحديد كيفية مساهمة مختلف الهيئات التي تعتمد هذه الصيغة في التمويل، وقد خلصت الدراسة إلى أنه وبالنظر للمميزات التي تصبغ هذه الصيغة، تجعلها من بين أفضل وسائل التمويل التي يحبذها صغار المستثمرين من ذوي المشاريع المصغرة، كما أن الهيئات الممولة للمشاريع المصغرة بواسطة القرض الحسن، ساهمت في تحقيق العديد من المنافع على الصعيد الإقتصادي أو الإجتماعي، وذلك من خلال زيادة عدد هذه المشاريع، والرفع من معدلات التشغيل، كما أن هذه التجربة في التمويل تبقى متميزة في هذا المجال في الجزائر بالرغم من بعض التحديات التي تواجهها والتي يجب أخذها بعين الإعتبار في مسار تفعيل آلية التمويل بالقرض الحسن في الجزائر.

الكلمات المفتاح : المشاريع المصغرة، القرض الحسن، هيئات التمويل، البنوك الإسلامية.

تصنيف JEL : G32، G30 .

Résumé:

Compte tenu de l'importance des mini-projets dans les stratégies du développement économique et social, ainsi que les problèmes et les obstacles qui les entravent vu leur nature et spécificité, notamment en termes de financement, limitant par conséquent leur développement. La présente recherche aborde le sujet du financement de ces projets en Algérie, sous la formule Qard Al Hassan, et ce, par les institutions et les organismes gouvernementaux et para- gouvernementaux dans le domaine du soutien et du financement. De ce fait, cette recherche vise à dévoiler l'importance de ce produit pour combler les besoins de financement dans le secteur des mini-projets, et à déterminer le procédé de participation adopté par chaque structure soutenant cette formule. En conclusion, cette formule est considérée comme étant l'un des meilleurs produits de financement, privilégiée par les jeunes investisseurs, outre, Les organismes de financement de ces projets moyennant Qard al Hassan a beaucoup soutenu le secteur économique et social par la création de nombreux projets, ainsi que la création de nouveaux emplois, et que cette expérience demeure distincte dans le domaine du financement en Algérie, en dépit de certains défis à relever et qui doivent être pris en considération dans l'activation du mécanisme de ce produit de financement en Algérie.

Mots-clés: mini-projets, Qard Al Hassan, les organismes de financement, les banques islamiques.

(JEL) Classification: G30, G32

* سعيد بعزيز، الإيميل: s.baaziz@yahoo.fr

- تمهيد :

تعتبر المشاريع المصغرة على غرار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوقت الراهن من بين الوسائل التنموية الناجعة، نظرا لتجارب العديد من الدول التي إستطاعت النهوض باقتصادياتها من خلال الإعتماد عليها، حيث تعتبر من أفضل الوسائل للإنعاش الإقتصادي نظرا لسهولة تكييفها ومرونتها التي تجعلها قادرة على الجمع بين التنمية الإقتصادية والإجتماعية وذلك بتوفيرها لمناصب الشغل وخلق الثروة. وبالرغم من ذلك لا تزال هذه المشاريع تعاني عدة مشاكل أبرزها مشكل التمويل لما يحمله من صعوبات في بحثها عن مصادر التمويل للازمة، وخصوصا في مرحلة الإنطلاق، حيث أن اللجوء للحصول على القروض المصرفية العالية التكلفة يستوجب فضلاً عن دراسة جدوى المشروع، توفر ضمانات كافية والتي نادراً ما تكون متاحة لدى أصحاب هذه المشاريع، وهو ما يؤثر على بقائها وتنافسيتها، ومن هنا تبرز أهمية القرض الحسن كأداة تمويلية تستقطب ذوي المشاريع المصغرة نظرا لما تقدمه لهم من مزايا تتوافق وخصوصياتهم وطبيعتهم.

وعلى غرار دول العالم أدركت الجزائر مكانة المشاريع المصغرة في إقتصادها، وفي سبيل الإستفادة مما تقدمه هذه المشاريع من مزايا على الصعيد الإقتصادي والإجتماعي، عملت على دعم وتنمية هذه المشاريع وهو ما ينظر إليه من خلال تدخل البنوك الإسلامية بتقديم التمويل اللازم، بمختلف الصيغ عامة، وبصيغة القرض الحسن خاصة، إلى جانب الهيئات الحكومية وشبه الحكومية التي توفر العديد من المزايا الخاصة وأنواع الدعم المالي، بالخصوص منح القروض بدون فوائد والتي يمكن إعتبارها قروضا حسنة.

ومما تقدم يمكن طرح الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة على النحو التالي:

ما هو الدور الذي تلعبه المؤسسات والهيئات المختصة بتمويل المشاريع المصغرة في الجزائر بصيغة القرض الحسن في تلبية الإحتياجات التمويلية لتلك المشاريع بما يدعم نموها وتطورها؟.

يتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسية الأسئلة الفرعية التالية:

- فيما تتمثل أهمية المشاريع المصغرة في الإستراتيجيات التنموية للدول وماهي أبرز العقبات التي تقف في طريق تأسيسها ونموها؟
- فيما تتجلى أهمية القرض الحسن في مجال تعزيز تمويل المشاريع المصغرة؟
- ماهي الهيئات المختصة بتمويل المشاريع المصغرة في الجزائر بصيغة القرض الحسن ؟
- ما هو واقع تمويل المشاريع المصغرة في الجزائر بصيغة القرض الحسن؟

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في محاولة إستعراض آلية القرض الحسن كمدخل مستحدث للحد من المشاكل المالية لأهم مكون من مكونات النسيج الإقتصادي الجزائري، وهو قطاع المشاريع المصغرة، والذي بات يمثل حجر الزاوية الذي تبني عليه الدول برامجها التنموية.

أهداف البحث: يسعى البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف، يمكن حصرها فيمايلي:

- التأكيد على أهمية المشاريع المصغرة في تحقيق الأبعاد الإقتصادية والإجتماعية للتنمية؛
- لفت الإنتباه إلى أهمية القرض الحسن كآلية لتمويل المشاريع المصغرة؛
- دراسة وتقييم الدور الذي تلعبه مختلف المؤسسات والهيئات المختصة بتمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن؛
- محاولة دراسة النتائج وتقديم التوصيات، لتعزيز دور هذا النوع من التمويل في دعم المشاريع المصغرة.

منهج البحث:

قصد الإحاطة بمختلف جوانب البحث والإجابة على الإشكالية الرئيسية، تم إستخدام المنهج التحليلي الوصفي لتوضيح مختلف المفاهيم والتعاريف المقدمة في البحث كما أستخدم الأسلوب الإحصائي من خلال الإستعانة بمجموعة من الأدوات الإحصائية الملائمة لتحليل مجموعة البيانات والمعلومات التي وردت في هذا البحث.

وللإحاطة بمختلف جوانب هذه الإشكالية، يقسم هذا البحث إلى المحاور الأساسية التالية:

أولا: مفهوم وأهمية المشاريع المصغرة وبيان مشاكلها التمويلية؛

ثانيا: الإطار المفاهيمي للقرض الحسن وأهميته في تمويل المشاريع المصغرة؛

ثالثا: الهيئات المختصة بتمويل المشاريع المصغرة في الجزائر بصيغة القرض الحسن؛

رابعا: تقييم دور الهيئات المختصة بتمويل المشاريع المصغرة في الجزائر بصيغة القرض الحسن.

أولا: مفهوم وأهمية المشاريع المصغرة وبيان مشاكلها التمويلية:

تمثل المشاريع المصغرة أحد أهم دعائم الإقتصاد في معظم دول العالم، فهي لا تقل أهمية عن المؤسسات الكبيرة، إلا أنه تعترضها العديد من المعوقات وعلى رأسها مشكل التمويل في مسار تنميتها وهو ما سنحاول تبيانه من خلال هذا المحور.

1. مفهوم المشاريع المصغرة وبيان خصائصها:

1.1 تعريف المشاريع المصغرة:

مصطلح المشاريع المصغرة مصطلح واسع، إنتشر إستخدامه مؤخرا، ويشمل هذا المصطلح الأنشطة التي تتراوح بين من يعمل لحسابه الخاص أو في منشأة مصغرة تستخدم عدد معين من العمال، ولا يقتصر هذا المصطلح على منشآت القطاع الخاص وملاكها ولكنه يشمل كذلك مجموعات الإنتاج الأسرية أو المنزلية[1]، وعموما لا يوجد إتفاق في الأدبيات الإقتصادية حول تعريف موحد للمؤسسات أو المشاريع المصغرة، ويكمن هذا الإختلاف في المعايير التي يمكن إتباعها لتعريف المؤسسة المصغرة، وذلك نظرا لاختلاف الأنظمة والقوانين الداخلية والبيئات. وفي هذا السياق سنحاول ذكر تعريف البنك الدولي والمشرع الجزائري لهذه المشاريع على سبيل المثال لا الحصر:

يعرفها البنك الدولي على أنها تلك المؤسسات التي تضم أقل من 10 موظفين، وإجمالي أصولها وحجم مبيعاتها السنوية أقل من 100 ألف دولار أمريكي[2].

ويعرفها المشرع الجزائري بأنها: "مؤسسة تشغل من عامل 1 إلى تسعة 9 عمال وتحقق رقم أعمال أقل من عشرين 20 مليون دج أو يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرة 10 ملايين دج"[3].

2.1 خصائص المشاريع المصغرة: للمشاريع المصغرة خصائص تميزها عن غيرها من المشاريع وهي الخصائص المتمثلة في:

- إنخفاض نسبي في رأس المال وذلك سواء تعلق الأمر بفترة الإنشاء أو أثناء التشغيل[4]؛
- سرعة تغير الإنتاج وسهولة تكييفه حسب إحتياجات المستهلكين إنسجاما ومراعاة لاحتياجات السوق[5]؛
- عدم تعقيد التكنولوجيا المستخدمة وبساطة آلات وأدوات العمل فيها؛
- سرعة وسهولة الإتصال فيها بما يمكنها من التكيف والتأقلم مع الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية.

2. أهميتها الإقتصادية والإجتماعية في التنمية: تلعب المشاريع المصغرة دورا بارزا وهاما في تطوير كافة جوانب التنمية الإقتصادية والإجتماعية، وسنستعرض فيما يلي دورها المؤثر على مختلف مجالات التنمية الإقتصادية والاجتماعية:

- دمج المدخرات البسيطة في العملية الإنتاجية، بسبب صغر حجم رأس المال المطلوب للإستثمار في المشاريع المصغرة، وتوجيهها نحو الإستثمار والإنتاج وبالتالي زيادة الدخل[6]؛
- توفير النقد الأجنبي وذلك إما عن طريق إنتاج سلع ذات فرص تصديرية أو إنتاج سلع بديلة للواردات؛
- تخفيض نسبة البطالة وتوليد قيمة مضافة للمنتجات الوطنية كما؛
- تعتبر البذور الأساسية للمشاريع الكبيرة؛
- تلعب دورا هاما في الترابط الأمامي بين الصناعات حيث تقوم ببعض المراحل الإنتاجية في صناعة بعض الأجزاء من الآلات التي تستخدمها الصناعات الكبيرة[7]؛
- ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية باستحداث أنشطة إقتصادية لم تكن موجودة من قبل، وكذا إحياء أنشطة إقتصادية تم التخلي عنها لأي سبب كان، ومثال ذلك إعادة تنشيط الصناعات التقليدية؛
- التوظيف الأمثل للموارد البشرية إذ تعطي الفرصة لعدة فئات من المجتمع كالشباب والمرأة، لأن تصبح قوة فاعلة، وهو ما يسهل دخولها إلى العملية الإنتاجية من خلال تبني هذا النهج من المشاريع[8]؛
- مساهمتها في توسيع قاعدة الملكية وتوزيع الثروة عن طريق ما تمتاز به في توجيه المدخرات نحو الإنتاج بدلا من الإستهلاك لاسيما في المناطق الأقل حظا في النمو والتنمية؛
- تساهم في إحتواء مشاكل المجتمع مثل التهميش والفراغ وما يترتب عليها من آفات إجتماعية خطيرة عن طريق خلق مناصب عمل تؤمن للأفراد والأسر الأمان والإستقرار الإجتماعي.

3. الإشكالية التمويلية التي تواجه المشاريع المصغرة: يعد نقص التمويل اللازم للمشاريع المصغرة من أهم المشكلات التي تواجهها، بل الأكثر من هذا فهو مشكلتها الرئيسية وأساس مشكلاتها الأخرى وهذا ما سوف نبينه فيما يلي[9]:

– ضيق نطاق التمويل المتاح: تعاني المشاريع المصغرة في الدول النامية من فجوة تمويل متنامية، وهذا بسبب نقص المدخرات المحلية من جهة وتجاهل البنوك للإحتياجات التمويلية لقطاع المشاريع المصغرة.

– التركيز على الضمانات: عدم إمتلاك هذه المشاريع لضمانات رسمية أو مستندات قانونية تكفي لتلبية قيمة التمويل الممنوح، إذ تأتي الضمانات في مقدمة الأولويات الإئتمانية لمؤسسات التمويل.

– طول مدة الإجراءات: تعاني المشاريع المصغرة من إضاعة جزء مهم من وقتها للحصول على التمويل من خلال الإلتزام بالمعايير المحاسبية والإئتمانية والشخصية وهو ما قد يصعب توافرها في هذه المشاريع.

– سعر الفائدة: يعد سعر الفائدة من المعوقات الكبيرة لنشاط المشاريع المصغرة، فهي مرتفعة بالقدر الذي يغطي التكاليف الثابتة لتقييم القروض والإشراف عليها، وهذا يتسبب في إرتفاع تكلفة التمويل بالمقارنة مع متوسط العائد على المال المستثمر من المشروع، مما يقود إلى الخسارة أو التوقف عن النشاط، كما أن هناك شريحة واسعة من أصحاب المشاريع في الدول الإسلامية ترفض التعامل بالربا[10].

– ضعف نظام الرقابة والمتابعة الميدانية: مما يعني ترك المجال لصاحب المشروع المصغر لاستخدام التمويل في غير ما خصص له، وهو ما يمثل إهدار للتمويل، وإنذارا بعدم قدرته على سداده.

ثانيا: الإطار المفاهيمي للقرض الحسن وأهميته في تمويل المشاريع المصغرة:

من أبرز البدائل التمويلية بالصيغ المصرفية الإسلامية التي لا تعتمد على الفوائد، والتي أثبتت نجاعتها في النهوض بالمشاريع المصغرة في العديد من المجتمعات، صيغة القرض الحسن، ذات الأهداف الإجتماعية التي تسعى إلى مكافحة البطالة والأوضاع المتردية داخل الطبقات الفقيرة في المجتمع، إذ يتوجه إلى الأشخاص بدون عمل والقادرين على القيام بنشاط مصغر بواسطة دعم مالي بسيط وبشروط مرنة ومرضية، ومن هنا سنحاول من خلال هذا المحور توضيح مفهوم القرض الحسن وبيان أركانه وشروطه وصولا إلى سرد أهميته في تمويل المشاريع المصغرة.

1. تعريف القرض الحسن:

يعتبر القرض الحسن من الأدوات التمويلية التي قد يكون مصدرها بنوك إسلامية أو هيئات حكومية وشبه حكومية وهدفه إجتماعي إقتصادي وذلك عن طريق توفير مناصب شغل والقضاء على البطالة ومن بين التعريفات التي يمكن تقديمها لإيضاح مفهوم القرض الحسن مايلي:

– القرض الحسن هو ذلك القرض الذي يمنحه شخص لآخر على نحو مجاني، أي دون أن يتقاضى مقابل هذا القرض منافع مادية[11].

– هو ما يعطيه المقرض من مال إرفاقا بالمقترض ليرد مثله دون إشتراط زيادة[12].

– القرض الحسن كما تطبقه البنوك الإسلامية، يتلخص في تقديم البنك الإسلامي مبلغا من المال لأحد عملائه، الذي هو في أمس الحاجة إلى التمويل لاستغلاله في مجالات معينة وفق الشروط التي يحددها البنك، وهذا التمويل يكون في الغالب بتقديم ضمانات تؤكد جدية

المقترض، ونيته السليمة في سداد مبلغ القرض كاملا أو جزئيا حسب الإتفاق الذي تم بينه وبين البنك الإسلامي ودون تحميل العميل المقترض أية فوائد أو مبلغ مقابل التمويل أو نسبة من الأرباح، بل يكفي البنك أن يسترد أمواله فقط، وهو دفع المال إلى ما ينتفع فيه بغير عوض على أن يرده في وقت محدد[13].

كما يعرف على أنه عقد بين طرفين أحدهما المقرض والثاني المقترض، يتم بمقتضاه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم هذا الأخير (المقترض) برده أو برد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما، ورغم أن هذا التعريف ليس فيه ما يفيد الزيادة على رأس المال، إلا أنه تضاف عادة كلمة "حسن" إلى القرض لكي يتم التفريق بينه وبين القرض بفائدة، والتي تعتبر ربا، أي زيادة محرمة في الإسلام. وعلى هذا الأساس أي عدم وجود العائد، فإن المصارف الإسلامية لا تقدم القروض الحسنة إلا على نطاق ضيق ولعدد محدود من العملاء[14].

2. أركان القرض الحسن: تتمثل أركان القرض الحسن كما يلي:

1.2 الركن الأول الصيغة "الإيجاب والقبول":

بما أن القرض عقد يتم بين طرفين يتوقف وجوده على صيغة تبين ماهية رغبة المتعاقدين في إنشائه وتعطي بوضوح صورة متكاملة عن الإتفاق الذي يحصل بينهما بخصوص تشكيل القرض. وصيغة الإيجاب والقبول هي كأقرضتك واقترضت ولا يشترط فيها لفظ القرض بل يصح بكل لفظ يؤدي معناه كأسلفتك وملكتك ببدله وخذه بمثله وقول المقترض: إستلفت وتملكت ببدله ونحو ذلك[15].

2.2 الركن الثاني المتعاقدان (المقرض والمقترض):

ويتمثلان في المتعاقد الأول وهو المقرض أي الشخص الذي يقوم بإقراض المال إلى الآخرين، وله سلطة على هذا المال وحرية التصرف فيه. والمتعاقد الثاني وهو المقترض أي الشخص صاحب الحاجة الذي يأخذ مال القرض لينتفع به في قضاء حاجته ثم يرده.

3.2 الركن الثالث محل القرض (المال المقرض):

وهو المال الذي يقدمه المقرض إلى المقترض، ولابد أن يكون هذا المال مملوكا للمقترض، ومن شروطه أن يكون محل القرض مال أو ما يقوم بثمن، كالعقار أو الثياب والحيوانات، أو ما يقوم بالوزن كالقمح والشعير أو المعدود بالنقود، كالأسهم للإنتفاع بقيمتها، فمحل القرض يجوز على كل ما هو منقول أي ما هو قابل للإنتفاع بعينه، وفي كل الأحوال يجب أن يكون المال قابلا للتداول وأن يكون محل القرض مقدرا أو موصوفا[16].

3. شروط القرض الحسن: للتمويل بالقرض الحسن مجموعة من الشروط، نوجز أهمها في الآتي[17]:

- التحقق من مشروعية الأسباب المطلوب من أجلها هذا القرض؛
- التحقق من الحاجة الفعلية للقرض وذلك بإجراء دراسة إجتماعية، أو بتقرير مقدم من جهة رسمية عاملة في هذا الميدان؛
- يصح الإقراض بشرط توثيقه برهن وكفيل وإشهاد وكتابة، فإن لم يوف المقترض بشرطه كان للمقرض حق الفسخ، ولا يحل للمقترض التصرف فيما إقترضه قبل الوفاء بالشرط؛

- على المقترض أن يرد القرض إلى المقرض نقدا بالعملة نفسها التي إقترض بها، ويتم سداده على أقساط متساوية يتفق عليها؛
- يجب أن يكون هذا القرض بدون فائدة، أي بدون مقابل للتمويل؛
- أن يكون المال مملوكا للمقرض ذلك لأن الإقتراض سلطة ناشئة عن حق الملكية فلا يجوز للوكيل أن يقرض مال موكله لأنه ليس بمالك؛
- أن يكون مال المقرض معلوما ومقدرا.

4. أهمية القرض الحسن في تمويل المشاريع المصغرة:

تعتبر صيغة القرض الحسن من أبرز صيغ التمويل التعاوني، القائم على أساس إعطاء الحق للمقترض للإنتفاع بالمال على أن يرد مثله، ولهذه الصيغة من صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البر والإحسان فوائد عديدة تعود على أصحاب المشاريع المصغرة نذكر منها:

- يعد التمويل بالقرض الحسن من أكثر صيغ التمويل الإسلامية ملاءمة لطبيعة وخصوصية المشاريع المصغرة، فهو في الأصل تمويل تعاوني لأنه يقدم للمقترض ليكون له حرية الإنتفاع به، على أن يرد المقترض للمقرض مبلغ القرض أو مثله، وهو بذلك يعد من أفضل الصيغ التمويلية التي تتلاءم مع المشاريع المصغرة وذلك للتكلفة المحدودة التي يتحملها المشروع المصغر؛
- مساهمته في توفير التمويل للمستثمر الصغير الذي لا يتكلف عناء الفائدة التي تفرضها عليه البنوك الربوية محولا هذه الفائدة إلى أرباح إضافية تمكن المستثمر من زيادة إدخاره ومن ثم زيادة إستثماره؛
- يساهم القرض الحسن في تعزيز تنافسية المشاريع المصغرة إذ بمساهمته في خفض التكاليف للمشروع يستطيع هذا الأخير بدوره المنافسة في الأسواق الداخلية والخارجية بخفض سعر إنتاجه ومن ثم زيادة الطلب على سلعه وزيادة الطلب تؤدي إلى إحلال سلعته بدل السلع المماثلة المستوردة وزيادة صادراته؛
- يعد القرض الحسن من أكثر صيغ التمويل كفاءة وفاعلية في تمويل المشاريع المصغرة فهو يعد نموذجا فاعلا للمزج بين المال القليل والجهد الجاد لكل من المقرض والمقترض إضافة إلى أن كون صيغة القرض الحسن أكثر ملاءمة للمشاريع الصناعية والإنتاجية التي تحتاج إلى رأس المال لفترة محدودة كشراء المواد الخام أو دفع أجور العمال بحيث قد تكون الفترة ضئيلة ولا يرغب صاحب المشروع أن يضع جزء من أرباحه في صيغ أخرى كالمشاركة؛
- يساهم القرض الحسن في إعادة تنشيط الأفراد غير المنتجين بالمجتمع، أي الأفراد الذين هم بحاجة إلى رأسمال بسيط للنهوض بمشروعهم وهنا تبرز أهميته في تحويل هذه الشريحة من المجتمع من فئة غير منتجة إلى فئة منتجة والذي بدوره سينعكس بالإيجاب على الإقتصاد عامة.

ثالثا: الهيئات المختصة بتمويل المشاريع المصغرة في الجزائر بصيغة القرض الحسن:

في ظل المشاكل التمويلية التي تعترض المشاريع المصغرة، وأهمية الدور الذي يمكن أن يلعبه القرض الحسن في تلبية الإحتياجات التمويلية للمشاريع المصغرة بما يتوافق مع طبيعتها وخصوصياتها، نجد في الجزائر أن لهذا النوع من صيغ التمويل الإسلامي على الرغم من محدوديته، مصادر متعددة يمكن أن تكون من بنوك إسلامية مثل بنك البركة الجزائري ومصرف السلام الجزائر، كما يمكن أن يقدم أيضا

من قبل هيئات تمنح تمويلات بدون فوائد وهي بذلك أشبه بصيغة القرض الحسن، إذ تقوم بذلك بالإشتراك مع البنوك الخاصة التقليدية، أو مباشرة من قبلها دون الإشتراك مع البنوك، حيث يمكن أن تكون هذه الهيئات مصدرها حكومي أو هيئات شبه حكومية كصندوق الزكاة، حيث تهدف إلى تمويل ودعم المشاريع المصغرة بصفة خاصة وتشجيع الإستثمار بصفة عامة وهذا بتوفيرها العديد من المزايا الخاصة وأنواع الدعم المالي مثل منح قروض بدون فوائد وهذه القروض يمكن إعتبارها قروضا حسنة وفيما يلي نذكر أبرز الجهات المقدمة للقرض الحسن في الجزائر.

1. التمويل من قبل البنوك الإسلامية:

يتم تقديم القروض الحسنة من قبل البنوك الإسلامية النشطة في الجزائر، ويتعلق الأمر بكل من بنك البركة الجزائري وهو أول بنك برأس مال مختلط (عام وخاص)، تم إنشاؤه بتاريخ 20 ماي 1991 برأس مال يقدر بـ 500.000.000 دج، أين بدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991، أما فيما يخص المساهمين، فهما بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) بنسبة 44%، ومجموعة البركة المصرفية (البحرين) بنسبة 56% [18]، في إطار قانون رقم 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003، فللبنك الحق في مزاولة جميع العمليات المصرفية من تمويلات وإستثمارات وذلك موافقة مع مبادئ أحكام الشريعة الإسلامية[19]، وكذا مصرف السلام الجزائر، والذي يعد ثان مصرف إسلامي يدخل السوق المصرفية الجزائرية، ويقدر رأسماله الذي تم إفتتاحه بتاريخ 20 أكتوبر 2008 بـ 72 مليار دج أي ما يقارب 100 مليون دولار[20].

2. التمويل في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ:

فيما يخص التمويل في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ نتناوله من خلال العناصر الآتية:

1.2 تعريف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

أنشأت هذه الوكالة بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، وقد كانت في البداية موضوعة تحت إشراف رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف للتشغيل المتابعة العملية لنشاطها، ثم تحولت لتصبح تابعة لوزارة التشغيل والتضامن الوطني خلال السداسي الثاني لسنة 2006، وحاليا هي تابعة لوزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي، وهي هيئة تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي.

2.2 مهام الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ: إن كان الهدف من إنشائها إجتماعي في إطار سياسة التشغيل ومكافحة البطالة من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة، فإنها أيضا توكل بالمهام التالية[21]:

- دعم وتقديم الإستشارة ومرافقة الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الإستثمارية وكذا متابعة الإستثمارات مع الحرص على إحترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة؛

- تشجيع كل شكل آخر من الأعمال والتدابير الرامية إلى ترقية إحداث الأنشطة وتوسيعها، وتبليغ الشباب ذوي المشاريع بمختلف الإعانات والإمتيازات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب؛
- تضع تحت تصرف الشباب كل المعلومات ذات الطابع الإقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلق بممارسة النشاط؛
- إقامة علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع والإستقلالية؛
- تكليف من يقوم بإنجاز دراسات الجدوى بواسطة مكاتب دراسات متخصصة ولحساب الشباب ذوي المشاريع الإستثمارية، وتكليف من يقوم بإنجاز قوائم نموذجية خاصة بالتجهيزات بواسطة هياكل متخصصة؛
- تنظيم تدريب لصالح الشباب ذوي المشاريع وتحديد معارفهم وتكوينهم في تقنيات التسيير على أساس برامج خاصة، يتم إعدادها مع الهياكل التمويلية والإستعانة بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع.

3.2 طرق تمويل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب للمشاريع المصغرة: يوجد صيغتان أو تركيبتان لتمويل المشاريع المصغرة من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وتتمثلان في تركيبة تمويل ثنائي وتمويل ثلاثي والتي يمكن توضيحهما على النحو التالي:

1.3.2 التركيبة المالية للتمويل الثنائي: يتكون رأس المال في هذه التركيبة من المساهمة المالية الشخصية لأصحاب المشاريع المصغرة والتي تتغير قيمتها حسب مستوى الإستثمار وكذا القروض بدون فوائد والتي يمكن إعتبارها قروضا حسنة تمنحها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ، حيث تتغير قيمة هذه القروض حسب مستوى الإستثمار. ويبين الجدول التالي الهيكل المالي للتمويل الثنائي حسب مستوى الإستثمار كمايلي:

جدول 1: صيغ التمويل الثنائي في إطار الوكالة بحسب مستوى الإستثمار

مستوى قيمة الإستثمار	المساهمة الشخصية للمستثمر	القرض بدون فائدة من طرف الوكالة
أقل من 5.000.000 دج	%71	%29
ما بين 5.000.001 دج و10.000.000 دج	%72	%28

Source : Agence nationale de soutien à l'emploi des jeunes. **Présentation de l'ANSEJ : Le Dispositif de Soutien à l'Emploi des Jeunes** [en line]. In : ANSEJ. Disponible sur : <http://www.ansej.org.dz> (consulté le 01/07/ 2017).

2.3.2 التركيبة المالية للتمويل الثلاثي: يتكون رأس المال في هذه التركيبة من المساهمة المالية الشخصية لأصحاب المشاريع المصغرة والتي تتغير قيمتها حسب مستوى الإستثمار وكذا القروض بدون فوائد والتي يمكن إعتبارها قروضا حسنة تمنحها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حيث تتغير قيمة هذه القروض حسب مستوى الإستثمار والقرض البنكي الذي يخفض جزء من فوائده من طرف الوكالة، ويتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة. ويبين الجدول التالي الهيكل المالي للتمويل الثلاثي حسب مستوى الإستثمار كمايلي:

جدول 2: صيغ التمويل الثلاثي في إطار الوكالة بحسب مستوى الإستثمار

مستوى قيمة الإستثمار	المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة من طرف الوكالة	القرض البنكي
أقل من 5.000.000 دج	%01	%29	%70
ما بين 5.000.001 دج و10.000.000 دج	%02	%28	%70

Source : Agence nationale de soutien à l'emploi des jeunes. Op.cit.

والجدير بالذكر أنه بالإضافة إلى هذه القروض بدون فوائد التي تمنحها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، تقدم ثلاثة قروض أخرى بدون فوائد للشباب أصحاب المشاريع المصغرة وتتمثل في:

- قرض بدون فائدة يقدر بـ 500.000 دج موجه للشباب حاملي شهادات التكوين المهني لاقتناء عربة ورشة لممارسة نشاطات الترصيص وكهرباء العمارات والتدفئة والتكييف والزجاج ودهن العمارات وميكانيك السيارات.
- قرض بدون فائدة يقدر بـ 500.000 دج للتكفل بإيجار المحلات المخصصة لإنشاء أنشطة ثانوية.
- قرض بدون فائدة يمكن أن يبلغ 1.000.000 دج لفائدة الشباب حاملي شهادات التعليم العالي للتكفل بإيجار المحلات الموجهة لإنشاء مكاتب جماعية لممارسة النشاطات المتعلقة بالمجالات الطبية ومساعدي القضاء والخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين ومكاتب الدراسات والمتابعة الخاصة بقطاعات البناء والأشغال العمومية والري.

3. التمويل في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM:

1.3 تعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بالجزائر:

تمثل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر آلية لترقية الشغل الذاتي ودعم المؤسسات، أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 [22]، وتشكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر والهشاشة الإجتماعية وتنمية روح المقاولة وتقوم هذه الأخيرة بعدة مهام أبرزها[23]:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والقانون المعمول بهما؛
- منح سلف بدون فوائد؛
- تقديم الدعم، النصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم؛
- إبلاغ المستفيدين ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف المساعدات التي ستمنح لهم.

2.3 أنماط التمويل بالقروض المصغرة التي تمنحها الوكالة:

تقوم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في برنامج تمويلها بتسيير صيغتين للتمويل إنطلاقا من سلفة صغيرة بدون فوائد (قرض حسن)، تمنحها الوكالة والتي لا تتجاوز 100.000 دج وقد تصل الى 250.000 دج على مستوى ولايات الجنوب، حيث تكون مساهمتها بنسبة 100% لكلا الحالتين السابقتين حسب أحكام المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 11-134 المؤرخ في 22 مارس 2011، إلى جانب منح قروض معتبرة لا تتجاوز 1 مليون دج، والتي تستدعي تركيبا ماليا مع إحدى البنوك وهو ما يعرف على مستوى الوكالة

بالتمويل الثلاثي أي بين الوكالة، البنك والمستفيد، حيث تكون مساهمة الوكالة بنسبة 29% والبنك بنسبة 70% ومساهمة المقاول بنسبة 1% مع إحتساب نسبة فوائد بـ 5% للمناطق (الخاصة، الجنوب، الهضاب العليا) و10% لبقية المناطق ويمنح تأجيل لمدة 3 ثلاث سنوات لتسديد القرض البنكي الأصلي وتأجيل لمدة سنة واحدة لدفع الفوائد حسب أحكام المادتين 4 و5 من نفس المرسوم التنفيذي[24].

وفيمايلي جدول يوضح أنماط التمويل المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

جدول 3: أنماط التمويل المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
لا تتجاوز 100.000 دج	كل الأصناف (شراء مواد أولية)	%0	-	%100	-
لا تتجاوز 250.000 دج	كل الأصناف (شراء مواد أولية) على مستوى ولايات الجنوب	%0	-	%100	-
لا تتجاوز 1.000.000 دج	كل الأصناف (إقتناء عتاد صغير ومادة أولية لازمة لإنشاء مؤسسة)	%1	%70	%29	5% من النسبة التجارية (مناطق خاصة، الجنوب والهضاب العليا)
		%1	%70	%29	10% من النسبة التجارية (بقية المناطق)

المصدر: موقع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر. **صيغ التمويل** [على الخط]. متاح على: < http://www.angem.dz > (أطلع عليه بتاريخ 2017/04/20).

ومن الجدير بالذكر أنه من أجل تمويل المشاريع في إطار التمويل الثلاثي أمضت الوكالة إتفاقيات مع البنوك التالية: البنك الوطني الجزائري BNA؛ بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR؛ بنك التنمية المحلية BDL؛ البنك الجزائري الخارجي BEA؛ القرض الشعبي الجزائري CPA.

3.3 شروط التأهيل للحصول على التمويل من قبل الوكالة: وتكمن فيمايلي[25]:

- بلوغ سن 18 سنة فما فوق والقدرة على ممارسة النشاط؛
- عدم إمتلاك دخل أو إمتلاك مداخيل غير ثابتة وغير منتظمة؛
- إثبات مقر الإقامة؛
- التمتع بكفاءات تتوافق مع المشروع المرغوب إنجازه؛
- القدرة على دفع المساهمة الشخصية (حسب الحالة)؛
- تسديد الإشتراكات في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة في حالة طلب المقاول لقرض بنكي.

4. التمويل في إطار صندوق الزكاة:

1.4 تعريف صندوق الزكاة الجزائري:

صندوق الزكاة الجزائري هو مؤسسة دينية واجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، وقد أنشأ الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91-81 المؤرخ في 23 مارس سنة 1991 والمتعلق ببناء المسجد وتنظيمه وتسييره وتحديد وظيفته، حيث جاء

في المادة 11 من المرسوم أنه يجب ترشيد جمع الزكاة وتوزيعها في الجزائر، وقد أنشأ هذا الصندوق للتحكم في الأموال التي يتصدق بها الجزائريون سنويا، فالدولة هي المؤهلة بجمع الزكاة وإيصالها إلى مستحقيها الفعليين[26].

يعمل صندوق الزكاة بالتعاون والتنسيق مع لجان الأحياء والأعيان واللجان الدينية، وبشكل عام مع المجتمع المدني، وبغية تنظيم نشاطه تم استحداث ثلاث مستويات تنظيمية تمكنه من الوصول إلى عمق المجتمع الجزائري وبالتالي تحقيق أهدافه وهي[27]:

– **اللجنة الوطنية:** ونجد من مكوناتها المجلس الأعلى لصندوق الزكاة والذي تختصر مهامه الأساسية في كونه الهيئة المنظمة لكل ما يتعلق بصندوق الزكاة في الجزائر.

– **اللجنة الولائية:** تكون على مستوى كل ولاية، وتتكون لجنة مداولاتها من: رئيس الهيئة الولائية، كبار المزكين، ممثلي الفدرالية الولائية للجان المسجدية، رئيس المجلس العلمي للولاية، محاسب ومقتصد.

– **اللجنة القاعدية:** تكون على مستوى كل دائرة، مهمتها تحديد المستحقين للزكاة، حيث تتكون لجنة مداولاتها من: رئيس الهيئة، رؤساء لجان المساجد، ممثلي لجان الأحياء، ممثلي الأعيان، ممثلين عن المزكين.

2.4 آلية تمويل صندوق الزكاة للمشاريع المصغرة:

فيما يتعلق باستثمار أموال الزكاة لتقديم قروض حسنة للشباب ولتمويل مشاريعهم المصغرة فإنه بمقتضى الإتفاقية المبرمة بين وزارة الشؤون الدينية والأوقاف وبنك البركة الجزائري بتاريخ 22 مارس سنة 2004، يصبح البنك وكيلا تقنيا لها في مجال إستثمار أموال الزكاة والتي تمت ترجمتها في إنشاء ما اصطلح على تسميته "صندوق إستثمار أموال الزكاة" الذي يمول المشاريع التالية[28]:

- تمويل مشاريع دعم تشغيل الشباب؛
- تمويل مشاريع الصندوق الوطني للتأمين على البطالة؛
- تمويل المشاريع المصغرة؛
- دعم المشاريع المضمونة لدى صندوق ضمان القروض (التابع لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)؛
- مساعدة المؤسسات الغارمة القادرة على الإنتعاش؛
- إنشاء شركات بين صندوق إستثمار أموال الزكاة وبنك البركة الجزائري.

وفي هذا الإطار قام الصندوق باجتهاد مع الهيئة الشرعية بتخصيص نسبة 37.5% من موارده كما نصت عليه المادة 12 من الإتفاقية لتقديم قروض حسنة للشباب ولتمويل مشاريعهم المصغرة وقد حسبت هذه النسبة على أساس أن هناك مصاريف شرعية غير متوفرة حاليا في الجزائر، "المؤلفة قلوبهم" و"الرقاب" بالإضافة إلى سهم "غارمين" وبافتراض تساوي المصارف الثمانية للزكاة بنسبة 12.5% لكل منها فإن النسبة المذكورة سابقا هي مجموع المصارف الثلاث.

كما أن تقديم القروض الحسنة لا يتم إلا بشروط معينة تدرس على مستوى اللجان القاعدية والولائية، وفقط عند تجاوز حصيلة الصندوق في كل ولاية مبلغ 5 ملايين دينار جزائري. وتتراوح مبالغ القروض الحسنة ما بين 50 ألف دج و300 ألف دج، تسدد بأقساط شهرية خلال فترة لا تتجاوز ثلاث سنوات مع فترة سماح تمتد ما بين 4 و6 أشهر.

3.4 المراحل العامة للحصول على التمويل من صندوق إستثمار أموال الزكاة: وتتمثل فيمايلي[29]:

- يتقدم المستحق للزكاة بطلب الإستفادة من قرض حسن لدى اللجنة القاعدية لصندوق الزكاة؛
- تتحقق اللجنة من أحقيته على مستوى خلايا الزكاة في المساجد بالتعاون مع لجان الأحياء؛
- بعد التحقق من أنه مستحق تصادق اللجنة القاعدية على طلبه؛
- ترسل الطلبات المقبولة إلى اللجنة الولائية لصندوق الزكاة؛
- ترتب اللجنة الطلبات حسب الأولوية على أساس الأشد تضررا والأكثر نفعا (مردودية عالية)؛
- توجه قائمة خاصة إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لاستدعاء المستحقين بغية تكوين ملف؛
- توجه قائمة خاصة إلى الصندوق الوطني للتأمين على البطالة لاستدعاء المستحقين بغية تكوين ملف؛
- توجه قائمة خاصة إلى بنك البركة بالمستحقين في إطار التمويل المصغر لاستدعائهم لتكوين الملف؛
- توجه القائمة الخاصة بالمستحقين في إطار تشغيل الشباب والصندوق الوطني للتأمين على البطالة المصادق عليها من اللجنة الولائية إلى بنك البركة ليقرر البنك نهائيا قابلية تمويل المشاريع أم لا، وهذا وفق المعايير التي يعتمدها عادة.

تستكمل المراحل السابقة للحصول على التمويل بمجموعة من الإجراءات على مستوى بنك البركة الجزائري وتتمثل هذه الإجراءات فيما يلي:

- يستدعى المستحق في هذه الفئة إلى بنك البركة لتكوين ملف وفق الإجراءات المعمول بها؛
- يوقع المستحق القرض الحسن المصغر؛
- يتولى البنك التسديد المباشر للمورد دون أن يسلم المال نقدا للمستحق؛
- يمكن أن يقدم البنك تمويلا تكميليا إن احتاج المشروع المصغر لذلك وفق الإجراءات المعتمدة لديه.

رابعا: تقييم دور الهيئات المختصة بتمويل المشاريع المصغرة في الجزائر بصيغة القرض الحسن:

إن توفير التمويل اللازم للمشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن في الجزائر متعدد المصادر كما أسلفنا ذكره في المحور السابق، ولكل تلك الهيئات والمؤسسات سواء بنوك إسلامية أو هيئات حكومية أو شبه حكومية دور في هذا المجال، ومن خلال معطيات هذا المحور سنحاول تقييم إسهاماتها في تمويل هذا النوع من المشاريع في الجزائر.

1. تقييم مساهمة البنوك الإسلامية:

ما يمكن الإشارة إليه أن تمويل البنوك الإسلامية للمشاريع المصغرة في الجزائر يكاد يكون منعدما، وذلك بسبب أن هذه المشاريع وإن كانت لا تتطلب تمويلات ضخمة فإنها تنطوي على قدر كبير من المخاطرة بالنسبة لهذه البنوك، بسبب مخاطر عدم السداد، والتي تعود بدورها إلى نقص الخبرة الإدارية لدى الشباب المنشئ لهذه المشاريع، هذا بالإضافة إلى أن تلك البنوك وإن حاولت التحوط ضد تلك المخاطر بطلب ضمانات كبيرة وكافية، فلن يكون ذلك في متناول الشباب أصحاب هذه المشاريع، كما يمكن رد أسباب ذلك إلى ضآلة

حصة البنوك الإسلامية من التمويل في الجزائر، إذ يتميز النظام المصرفي الجزائري بهيمنة البنوك التقليدية على النشاط المصرفي، إدخارا وتمويلا، إذ تمثل حصة المصارف العمومية من إجمالي الأصول المصرفية 85.9% في حين أن المصارف الخاصة تبلغ حصتها 14.1% [30]، ولا تتجاوز حصة المصارف الإسلامية 2% من إجمالي النشاط المصرفي الجزائري. في حين أنها تمثل حوالي 15% من النشاط المصرفي الخاص. والجدول التالي يوضح تطور التمويلات في كل من المصارف الإسلامية والتقليدية الخاصة في الجزائر في الفترة ما بين 2011-2013 بوحدة مليار دولار وسعر الصرف للسنوات الثلاث المذكورة.

جدول 4: تطور التمويلات في كل من المصارف الإسلامية والتقليدية الخاصة في الجزائر

السنوات / المصارف	تطور التمويلات		
	2011	2012	2013
الإسلامية	0.961	1.004	1.123
التقليدية	6.299	6.294	7.781

المصدر: التقارير السنوية: بنك الجزائر، بنك البركة الجزائري، مصرف السلام الجزائر. للسنوات (2011، 2012، 2013).

ويمكن تمثيل الجدول السابق بالشكل البياني الآتي:

شكل 1: مقارنة بين تطور تمويلات المصارف التقليدية والإسلامية الخاصة

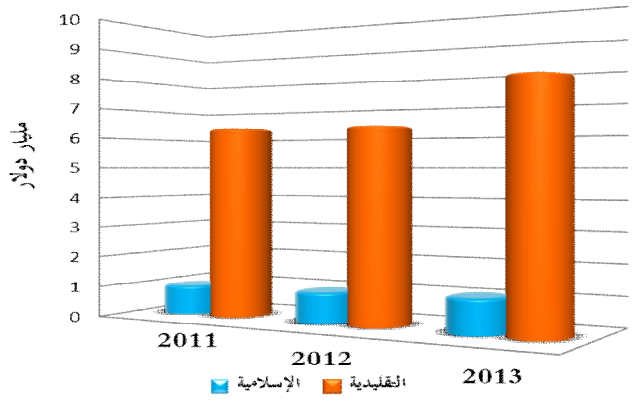

المصدر: من إعداد الباحثين إعتمادا على معطيات الجدول 4.

2. تقييم مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ:

منذ نشأة الوكالة وإلى غاية نهاية سنة 2016، تم تمويل 367980 مشروع ينشط في مختلف القطاعات الإقتصادية، بحجم إستثمار إجمالي قيمته 1156666,45 مليون دج هي بذلك تعمل على توفير التمويل لبعث المشاريع المصغرة والمساهمة بذلك في خلق مناصب شغل وفق ما تقتضيه متطلبات الإقتصاد الوطني وهي المساهمة التي يمكن إستقراؤها من خلال بيانات الجدول الموالي:

جدول 5: وضعية المشاريع المصغرة الممولة حسب قطاعات النشاط في نهاية سنة 2016

قطاعات النشاط	عدد المشاريع الممولة	عدد مناصب الشغل	قيمة المشاريع (مليون دج)
الخدمات	105754	245959	338511,31
نقل البضائع	56530	96237	145557,15
الزراعة	53488	126478	193249,46
الصناعة التقليدية	42621	125520	109526,1
البناء والأشغال العمومية	32284	94457	127727,7
الصناعة	24547	71442	111185,15
نقل المسافرين	18985	43679	46624,69
نقل التبريد	13385	24132	33760,56
الأعمال الحرة	9456	21330	22214,71
الصيانة	9359	21474	23650,77
الصيد	1127	5536	7467,97
الري	544	2020	3190,80
المجموع	367980	878264	1156666,45

Source : Bulletin d'information statistique de la PME 2017. Alger : Ministère de l'Industrie, de la Petite et Moyenne Entreprise et de la Promotion de l'Investissement, 2017. Disponible sur : < http://www.mdipi.gov.dzf > (téléchargé le 01/07/2017), p25.

يتضح لنا من خلال معطيات الجدول أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تقوم بدور فعال، إذ استطاعت إنشاء 367980 مشروع مصغر تنشط بنسب متفاوتة في مختلف القطاعات الإقتصادية، بحيث يحتل قطاع الخدمات المرتبة الأولى من حيث بلوغ عدد المشاريع الممولة 105754 مشروع وتوفير أزيد من 245959 منصب شغل نظرا لما لهذا القطاع من خصوصية تتماشى وإمكانيات هذه المؤسسات، ليأتي قطاع نقل البضائع في المرتبة الثانية ب 56530 مشروع ممول وتوفير أكثر من 96237 منصب شغل، ثم تليه باقي القطاعات. في حين أن قطاعات أخرى مثل الصناعة، الزراعة، الري والصيد البحري هي قطاعات ذات أهمية إقتصادية كبيرة، إلا أنها لم تحظ باهتمام الشباب المستثمر، ويرجع هذا لنقص التوعية من طرف الوكالة وتوجيه هؤلاء المستثمرين نحو هذه القطاعات، ومحاولة توفير كل الدعم اللازم لإنجاز مشاريعهم.

3. تقييم مساهمة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM في تمويل المشاريع المصغرة:

لم ينطلق نشاط الوكالة فعليا على أرض الواقع إلا في منتصف سنة 2005، ومنذ ذلك الوقت قدمت الوكالة قروضا مصغرة وفق أنماطها التمويلية المختلفة عبر كامل التراب الوطني، وفيما يلي مجموعة أرقام تعكس نشاط الوكالة إلى غاية بداية سنة 2017.

1.3 عدد القروض الممنوحة من طرف الوكالة حسب قطاع النشاط وجنس المستفيد (منذ إنشاء الوكالة إلى غاية 2017/02/28):

جدول 6: توزيع القروض الممنوحة حسب جنس المستفيد وقطاع النشاط (منذ إنشاء الوكالة إلى غاية 2017/02/28)

القروض الممنوحة	حسب جنس المستفيد		حسب قطاع النشاط						
	الرجال	النساء	الزراعة	الصناعات الصغيرة	الأشغال العمومية	الخدمات	الصناعات التقليدية	التجارة	الصيد البحري
عدد القروض الممنوحة	297073	491089	111564	303880	67179	164532	137193	3031	783
العدد الاجمالي	788162		788162						
النسبة المئوية	%37.69	%62.31	%38.56	%8.52	%20.88	%17.41	%0.38	%0.10	%38.56

المصدر: موقع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر. **أرقام رئيسية**: **القروض الممنوحة** [على الخط]. متاح على: < http://www.angem.dz > (أطلع عليه بتاريخ 2017/04/20).

ويمكن تمثيل الجدول السابق بالشكلين البيانين المواليين:

شكل 2: توزيع القروض الممنوحة حسب الجنس

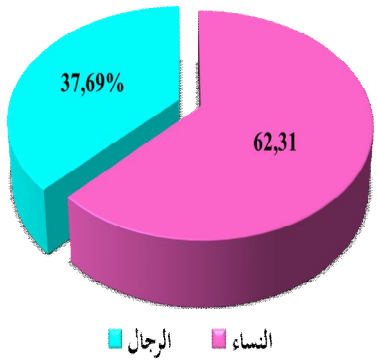

شكل 3: توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط

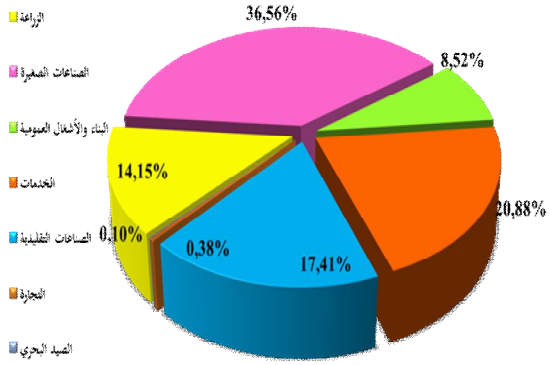

المصدر: من إعداد الباحثين إعتمادا على معطيات الجدول 6.

من خلال معطيات الجدول 6 يتبين أن القروض المصغرة المقدمة من طرف الوكالة لصالح المشاريع المصغرة منذ نشأتها إلى غاية سنة 2017 قدرت في مجملها بـ 788162 قرض مصغر، موزعة على مختلف القطاعات كما يلاحظ أيضا أن قطاع الصناعات الصغيرة يستحوذ على أكبر حصة من القروض بنسبة 38.56% موجه لتمويل 303880 مشروع صغير، يليه قطاع الخدمات بـ20.88% موجه لتمويل 164532 مشروع مصغر، ثم يأتي قطاع الصناعات التقليدية بنسبة 17.41% في المرتبة الثالثة، ويليه قطاع الزراعة في المرتبة الرابعة بـ 14.15% موجه لتمويل 111564 مشروع مصغر، ثم قطاع البناء والأشغال العمومية بـ 8.52% موجه لتمويل 67179 مشروع مصغر وأخيرا قطاعي التجارة والصيد البحري بـ 0.38% و0.10% على التوالي من إجمالي القروض الممنوحة.

من خلال نفس الجدول يلاحظ أن النساء هن الأكبر حصة وطنيا من حيث الإستفادة من القروض الممنوحة بنسبة 62.31% في مقابل ما نسبته 37.69% للرجال وتفسير ذلك أن النساء هن الأكثر إهتماما بقروض شراء المواد الأولية وبالخصوص من أجل الحصول على مواد النسيج والخياطة التي تدخل ضمن قطاع الصناعات التقليدية.

2.3 عدد القروض الممنوحة من طرف الوكالة حسب نمط التمويل:

جدول 7: عدد القروض الممنوحة من طرف الوكالة حسب نمط التمويل (منذ إنشاء الوكالة إلى غاية 2017/02/28)

برامج التمويل	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
عدد القروض بدون فوائد لشراء المواد الأولية	80127	131791	178876	283961	423329	471030	622721	693227	695999	711095
عدد القروض بدون فوائد لإنشاء مشروع	4753	13823	18184	20710	28279	33932	57131	70727	73649	77067
المجموع	12880	145614	197060	304671	451608	504962	679852	763954	769648	788162

Source: préparé par les chercheurs en fonction de:

- Bulletin d'information statistique de la PME 2008-2016 [en line]. Alger : Ministère de l'Industrie, de la Petite et Moyenne Entreprise et de la Promotion de l'Investissement, 2008-2016. Disponible sur : < http://www.mdipi.gov.dz > (téléchargé le 21/04/2017), pp 9-12.

– موقع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر. **أرقام رئيسية: القروض الممنوحة، توزيع القروض حسب نمط التمويل** [على الخط]. متاح على: <http://www.angem.dz> (أطلع عليه بتاريخ 2017/04/21).

ويمكن تمثيل الجدول أعلاه بالشكل البياني الآتي:

شكل 4: عدد القروض الممنوحة من طرف الوكالة حسب نمط التمويل

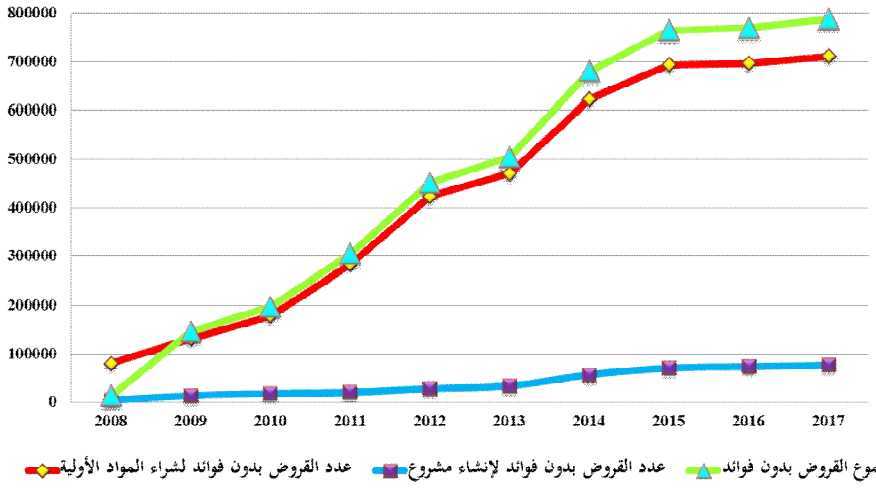

المصدر: من إعداد الباحثين إعتمادا على معطيات الجدول 7.

يتضح من خلال الجدول 7 أن عدد القروض الممنوحة في إطار القرض الحسن المصغر (بدون فوائد) من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تعرف نموا ملحوظا ومستمرا من سنة لأخرى، حيث تشير البيانات إلى انتقال عدد القروض الحسنة من 80127 و4753 لشراء المواد الأولية وإنشاء مشروع على التوالي في سنة 2008 إلى 711095 و77067 في سنة 2017، كما يظهر أن القروض الموجهة لشراء مواد أولية أكبر من تلك الموجهة لإنشاء مشروع، وهذا لأن غالبية المستفيدين من هذه القروض يستغلونها لمزاولة نشاطاتهم، إما في المنزل أو لطبيعة المستفيدين من القرض، والذين هم في الغالب من النساء وكذلك أيضا لطبيعة الأنشطة، حيث أن توجه المستفيدين في الغالب يكون صوب النشاطات الصناعية والخدمية التي تتميز بسرعة الإنجاز وانخفاض التكلفة وصغر الحجم، والتي لا تعتمد على اليد العاملة الكثيرة بل على الآلات التقنية واليدوية، مثل كراء السيارات والمقاهي وورشات الخياطة وغيرها.

3.3 عدد مناصب الشغل المستحدثة من طرف الوكالة (منذ إنشاء الوكالة إلى غاية 2017/02/28):

مما لاشك فيه أن قضية توفير فرص العمل والحد من مشكلة البطالة تحظى باهتمام بالغ في الجزائر، التي تتصف بالنمو السكاني السريع المتسم بالأغلبية الشبابية وحملة الشهادات، وهنا يبرز الدور الهام للوكالة أين تساهم من خلال المزايا التي تقدمها لأصحاب المشاريع المصغرة في خلق مناصب عمل جديدة وهذا ما سوف يلاحظ من خلال معطيات الجدول التالي:

جدول 8: عدد مناصب الشغل المستحدثة (منذ إنشاء الوكالة إلى غاية 2017/02/28)

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017/02/28
عدد المناصب	63148	91101	77934	161417	219641	166053	176315	126152	32045	4268
المجموع	1118074									

المصدر: موقع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر. **أرقام رئيسية: مناصب الشغل المستحدثة** [على الخط]. متاح على: < http://www.angem.dz > (أطلع عليه بتاريخ 2017/04/21).

يتجلى من خلال معطيات الجدول 8 أن الوكالة تساهم في خلق مناصب شغل جديدة من خلال تمويلها للمشاريع المصغرة، حيث أن رصيد الوظائف التي أنشئت على مدار الفترة ما بين سنتي 2008-2017 يقدر بـ 1118074 منصب شغل، وهو عدد معتبر نسبيا، كما أن عدد المناصب المستحدثة يتميز بالتزايد في أغلب السنوات على العموم أين سجل أعلى مستوياته خلال الفترة 2011-2015.

4. تقييم مساهمة صندوق الزكاة في تمويل المشاريع المصغرة في الجزائر:

في إطار مساهمة صندوق الزكاة في تمويل المشاريع المصغرة في الجزائر لدينا عدد المشاريع الممولة من قبله خلال الفترة 2004-2014 وهذا ما يوضحه الجدول الموالي:

جدول 9: تطور عدد القروض الحسنة منذ نشأة صندوق الزكاة

السنوات	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2014
عدد القروض الممولة	256	466	857	1147	800	1400	858	1125	1338	1030
المجموع	9277									

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على:

– موقع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف. **تطور ونمو صندوق الزكاة: تنامي الاستثمار في صندوق الزكاة** [على الخط]. متاح على: < http://www.marw.dz > (أطلع عليه بتاريخ 2017/04/21).

– **تقرير بنك البركة الجزائري لسنة 2014** [على الخط]. متاح على: < http://www.albaraka-bank.com > (حمل بتاريخ 2017/04/21).

يشير الإتجاه العام في الجدول 9 إلى ارتفاع عدد المستفيدين من القروض الحسنة من سنة إلى أخرى، مما يؤكد على مساهمة هذا النوع من التمويل المصغر في إستحداث مناصب للشغل، حيث بلغ عدد المستفيدين من القروض الحسنة سنة 2014 ما يقارب 1030 إذا ما قارناه بسنة 2004 أين تم تقديم 256 قرض، في حين يمثل العدد الإجمالي للمستفيدين من القروض منذ نشأته 9277 قرض وهو رقم وإن كان صغيرا، إلا أنه كلما زاد حجم حصيلة الصندوق، كلما تمكن من خلق مناصب شغل إضافية، وهو ما يظهر الأثر التنموي

المستدام، الذي يمكن أن تلعبه هذه التمويلات في المنافع الإقتصادية من قبيل مكافحة البطالة وتنويع الإقتصاد الجزائري، بالإضافة لمكافحة الفقر وتحسين المستوى المعيشي للعائلات المستفيدة من هذه التمويلات. بينما يبين الجدول التالي عدد المشاريع الممولة والمبالغ الممنوحة حسب الوكالات التابعة لبنك البركة الجزائري منذ نشأة الصندوق وإلى غاية 31 ديسمبر 2008.

جدول 10: توزيع أموال صندوق الزكاة حسب الولايات (منذ نشأته إلى غاية 2008/12/31)

الوكالات	الولايات	عدد المشاريع الممولة	المبلغ الكلي (الوحدة دج)
وكالة بئر خادم	الجزائر العاصمة	247	53.853.429,11
وكالة البليدة	عين الدفلى، تيبازة، البليدة	126	21.757.719,78
وكالة تلمسان	سيدي بلعباس	04	430.000,00
وكالة غرداية	غرداية، ورقلة	52	7.392.492,88
وكالة سطيف	بجاية، برج بوعريريج، مسيلة، جيجل، سطيف	360	79.307.566,80
وكالة باتنة	باتنة	226	31.068.874,80
وكالة عنابة	تبسة، عنابة، الطارف	371	46.213.331,10
وكالة وهران	وهران، تيارت	87	14.386.000,00
وكالة رويبة	البويرة، بومرداس	28	6.898.027,23
وكالة قسنطينة	ميلة، أم البواقي، قسنطينة	169	19.263.965,92
وكالة سكيكدة	سكيكدة	26	3.327.415,70
المجموع		1696	283.898.823,32

المصدر: قسول أمين. **متطلبات تفعيل خدمات التمويل المصغر في البنوك الإسلامية: دراسة تجارب دول عربية**. أطروحة دكتوراه. دكتوراه في العلوم الإقتصادية. الجزائر: جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2016، ص167.

من خلال معطيات الجدول 10 أعلاه يتبين أن بنك البركة يساهم في إتاحة التمويل للمشاريع المصغرة بواسطة آلية القرض الحسن على مختلف جهات الوطن من خلال الوكالات التابعة له، حيث بلغ عدد المشاريع الممولة 1696، موزعة على مختلف الولايات رغم التفاوت النسبي بين الولايات في الإستفادة من التمويل، وذلك بمبلغ كلي قدر بـ 283.898.823,32 دج.

ما يمكن قوله فيما يتعلق بالقروض الحسنة التي يمنحها بنك البركة الجزائري نيابة عن صندوق إستثمار أموال الزكاة، هو إنخفاض حجم التمويل المصغر، ومرد ذلك هو أن المبالغ المخصصة للقروض المصغرة الحسنة لا تتجاوز 37.5% من مجموع حصيلة الزكاة حسب ما ذكرناه سابقا في إطار المادة 12 من الإتفاقية المبرمة مع بنك البركة الجزائري، كما تجدر الإشارة إلى أن حصيلة صندوق الزكاة بشكل عام تعتبر ضعيفة إذا ما قورنت بحجم الزكاة الواجبة على الجزائريين ككل بالرغم من غياب إحصائيات رسمية تؤكد ذلك.

كما تجدر الإشارة كذلك إلى أن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف قد قررت تجميد العمل بالقرض الحسن لمدة 5 سنوات، وذلك إبتداء من سنة 2014، والذي سيبقى ساري المفعول إلى غاية إسترجاع الأموال المقروضة حسب تصريحات وزير الشؤون الدينية والأوقاف "محمد عيسى" سنة 2015 [31]، كما تقرر إسترجاع أموال القروض الحسنة المودعة لدى بنك البركة الجزائري خلال الفترة الممتدة ما بين

سنتي 2004 و2014 [32]، حيث رأت الوزارة أنه وبرغم نجاح التجربة في بدايتها إلا أنه وبمرور الوقت أصبحت الأموال التي تمنح لا تسترد بنفس المقدار ولا بنفس السرعة التي تمنح بها.

الخاتمة:

وما يمكننا قوله في الختام، أن آلية القرض الحسن لتمويل المشاريع المصغرة في الجزائر والتي شخصناها من خلال تقييمنا لبرامج منح هذا النوع من القروض في إطار نشاط مختلف الهياكل سواء مؤسسات مصرفية إسلامية أو هيئات حكومية أو شبه حكومية، تبقى متميزة في هذا المجال في الجزائر في ظل عزوف البنوك التقليدية عن تمويل هذه المشاريع خصوصا بالنظر إلى إرتفاع درجة المخاطرة فيها وكذا لعدم توافر الضمانات اللازمة التي تطلبها البنوك في منح التمويل، إلا أنه وبالرغم من ذلك فإن معظم تلك التجارب تواجهها بعض التحديات التي يجب أخذها بعين الإعتبار في مسار تفعيل آلية التمويل بالقرض الحسن في الجزائر.

وعلى ضوء ما سبق يمكن إستخلاص بعض النتائج وتقديم التوصيات الآتية:

النتائج:

- تعد المشاريع المصغرة أفضل الوسائل للإنعاش الإقتصادي نظرا لسهولة تكييفها ومرونتها التي تجعلها قادرة على الجمع بين التنمية الإقتصادية والإجتماعية وذلك بتوفيرها لمناصب الشغل وخلق الثروة؛
- يعتبر القرض الحسن آلية مثلى لتوفير التمويل اللازم لمن يرغب في إقامة مشاريع مصغرة، والذي قد يكون مصدره بنوك إسلامية أو هيئات حكومية وشبه حكومية في الجزائر وذلك لتواؤمه مع طبيعة وخصوصية هذه المشاريع التي تلاقي العديد من الصعوبات للحصول على التمويل خاصة في مرحلة إنشائها؛
- تعمل كل من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على التكفل بهذا النوع من المشاريع من خلال توفيرهما لعدة أنماط من التمويل سواء في إطار التمويل الثنائي أو الثلاثي والتي تتضمن إعتماد منح قروض بدون فوائد بما يشابه القرض الحسن؛
- تعد مساهمة البنوك الإسلامية في تمويل المشاريع المصغرة في الجزائر بصيغة القرض الحسن محدودة نظرا للمخاطر المرتبطة بهذا التمويل، وكذا لضآلة حصتها في السوق المصرفية؛
- أثبتت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب نجاحهما في تخفيض نسب البطالة ورفع معدلات التشغيل في الجزائر، وهو ما دلت عليه الإحصائيات الخاصة بمناصب الشغل المستحدثة من قبلهما؛
- ضآلة حجم الأموال المخصصة للقروض الحسنة في صندوق الزكاة والذي يعود بالأساس إلى ضعف جباية صندوق الزكاة بشكل عام، إضافة إلى أن المبالغ المخصصة للزكاة لاتتجاوز 37.5% من مجموع حصيلة الزكاة في الولاية وفقط عند تجاوز حصيلة الصندوق فيها مبلغ 5 ملايين دينار جزائري؛

- وجود نسبة معتبرة من عدم سداد القروض المصغرة في آجالها المحددة، وهو ما يؤكده تصريح الأمين العام السابق لبنك البركة الجزائري "ناصر حيدر" والذي أعلن عن تمويل 3 آلاف مشروع مصغر، منها 250 ملف أمام العدالة بسبب عجز تسديد القروض في سنة 2011 وكذا تصريح وزير الشؤون الدينية والأوقاف "محمد عيسى" الذي أشرنا إليه سابقا؛
- قلة التجارب في استخدام القرض الحسن في عملية التمويل، وسلبية هذا الأمر هي محدودية نطاق تعامل المصارف الإسلامية بهذه الأداة في تمويل المشاريع المصغرة.

التوصيات:

- إنشاء صناديق للقروض الحسنة في المصارف الإسلامية، حيث تكون مصادر أموال هذه الصناديق من الجمعيات الخيرية ومن تبرعات أثرياء المسلمين الذين يسعون لتقديم العون والإحسان، وكذلك من أرباح المساهمين في المصارف الإسلامية حيث يكون دعمهم لأجل تحقيق تنمية خاصة بالمصرف والمساهمة في دعم التنمية الشاملة للمجتمع؛
- زيادة الوعي لدى إدارات المصارف ورواده وعملائه وزواره بفكرة القرض الحسن، من خلال توضيح فوائده ومنافعه، وما ستجنيه كل الأطراف من تفعيل ودعم ذلك الأسلوب الذي سيجلب آثارا إيجابية عليهم؛
- تقديم المصارف الإ سلامية مساعدة لِلُمقترضين في عملية دراسة الجدوى الإقتصادية، لتحديد المشاريع الإقتصادية التي تحقق التنمية ودعمها من خلال القروض الحسنة، وتفضيلها على المشروعات التي تحقق جدوى إقتصادية أكبر لكنها لا تساهم في عملية التنمية.
- إنشاء صناديق ضمان القروض الحسنة لدى مؤسسات الزكاة والأوقاف؛
- توسيع فكرة القرض الحسن من أموال الزكاة إلى الإعتماد على أموال الأوقاف والصدقات في تقديمه؛
- وضع سياسات وتشريعات مساندة لقطاع التمويل الإسلامي؛
- زيادة النسبة الموجهة لاستثمار أموال الزكاة من 37.5% إلى 50%؛
- تعزيز دور ودعم مؤسسات التمويل بالقرض الحسن؛
- القيام بحملات إعلانية وإشهارية لتوعية الأفراد بأهمية المشاريع المصغرة وبمداخل تمويلها خاصة فيما تعلق بالتمويلات ذات الطابع الشرعي وعلى رأسها القروض الحسنة (القروض بدون فوائد)؛
- تشجيع البنوك في توفير خدمات التمويل بالقروض الحسنة مع التأكيد على ضرورة توسيع قاعدة منح هذه القروض بشكل يمس مختلف المناطق عبر الوطن في الأقاليم الريفية والمدن الصغيرة؛
- وضع ضوابط صارمة لإرغام المستفيدين من القرض الحسن لتسديد ديونهم، مع ضرورة إشتراط التكوين في تسيير المشاريع المصغرة لكل المستفيدين من القروض الحسنة لتدنية مخاطر عدم التسديد؛
- مرافقة الشباب البطال الراغب في الحصول على القروض المصغرة لإنشاء مشاريع مصغرة في مراحلها المختلفة من بداية إنشائها وحتى في مرحلة تشغيلها من خلال تقديم الإستشارات اللازمة حول النشاطات الإستثمارية لتلك المشاريع.

- الإحالات والمراجع :

[1] الأسرج حسين عبد المطلب. "**مستقبل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في دول مجلس التعاون**". مجلة التعاون، 2013، أفريل، العدد 79، ص92.

[2] لخلف عثمان. **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها: دراسة حالة الجزائر**. أطروحة دكتوراه. دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية. الجزائر: جامعة الجزائر، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، 2004، ص11.

[3] الجمهورية الجزائرية. قانون. **القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001**. الجريدة الرسمية رقم 77، 15 ديسمبر 2001، المادة رقم 07، ص6.

[4] جبار محفوظ. "**المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها: دراسة حالة المؤسسات المصغرة في ولاية سطيف خلال الفترة 1999-2001**". مجلة العلوم الإنسانية، 2004، فيفري، العدد 05، ص3.

[5] برادة خالد بن محمود بن عبد القادر. **التقنيات التنفيذية للأخشاب وتوظيفها في الصناعات والحرف اليدوية الصغيرة ودورها في إثراء التربية الفنية**. رسالة ماجستير. ماجستير في التربية الفنية. المملكة العربية السعودية: جامعة أم القرى، كلية التربية، 2008، ص95.

[6] طشطوش هايل عبد المولى إبراهيم. **المشروعات الصغيرة ودورها في التنمية**. الأردن: دار الحامد، 2012، ص76.

[7] فرحان محمد عبد الحميد محمد. **التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة: دراسة لأهم مصادر التمويل**. رسالة ماجستير. ماجستير في المصارف الإسلامية. مصر: الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، كلية العلوم المالية والمصرفية، ص22.

[8] طشطوش هايل عبد المولى إبراهيم. **دور المشروعات الصغيرة في التنمية الاقتصادية والإجتماعية: رؤية اقتصادية إسلامية**. في: الملتقى الدولي حول استراتيجية تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، 18-19 أفريل 2012 [على الخط]. الجزائر: جامعة ورقلة، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، متاحة على: < https://univ-ouargla.dz > (حملت بتاريخ 2017/04/21)، ص9.

[9] بوغرارة بومدين، غربي ناصر صلاح الدين. "**مدى توافق صيغ التمويل الإسلامي مع الإحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**". مجلة دفاتر إقتصادية. 2013، مارس، السنة 04، العدد 06، ص12.

[10] قشيدة صورايا. **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية للمساهمات فينانيب**. رسالة ماجستير. ماجستير في العلوم الإقتصادية. الجزائر: جامعة الجزائر 3، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2012، ص38.

[11] بن إبراهيم الغالي. **أبعاد القرار التمويلي والإستثماري في البنوك الإسلامية**. الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2012، ص91.

[12] الصالحي نذير عدنان عبد الرحمن. **القروض المتبادلة مفهومها وتطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي**. الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2011، ص57.

[13] الوادي محمود حسين، سمحان حسين محمد. **المصارف الإسلامية**. الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2007، ص68.

[14] ناصر سليمان. **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة: مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر**. ط1. الجزائر: مكتبة الريام، 2006، ص ص: 176-177.

[15] أردنية محمد نور الدين. **القرض الحسن وأحكامه في الفقه الإسلامي**. رسالة ماجستير. ماجستير في الفقه والتشريع. فلسطين: جامعة النجاح فلسطين، 2010، ص47.

[16] العجلوني محمد محمود. **البنوك الإسلامية**. الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2012، ص342.

[17] **أنظر إلى:**

- بن إبراهيم الغالي. مرجع سابق، ص ص: 92-93.
- أردنية محمد نور الدين. مرجع سابق، ص111.

[18] HIDEUR Nasser. **Financement shari'a compatible des entreprises: Quels enseignements?**. COFFIS Annual Seminar 3rd edition, Le financement des petites et moyennes entreprises, 06 février 2012. Paris : ASSAIF, 2012, p6.

[19] بنك البركة الجزائري. **تقديم البنك** [على الخط]. متاح على: < http://albaraka-bank.com > (أطلع عليه بتاريخ 2017/04/21).

[20] أبو رومي عبد الرحمن. **السلام ثاني بنك يقتحم سوق الجزائر** [على الخط]. في: موقع إسلام أون لاين، 2009، مارس. متاح على: < https://islamonline.net > (أطلع عليه بتاريخ 2016/07/03).

[21] الجمهورية الجزائرية. مرسوم تنفيذي. **المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب**. الجريدة الرسمية رقم 52، 11 سبتمبر 1996، المادة 06.

[22] الجمهورية الجزائرية. مرسوم رئاسي. **المرسوم الرئاسي 04-13 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المتعلق بجهاز القرض المصغر**. الجريدة الرسمية رقم 06، 25 جانفي 2004.

[23] المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والإقتصادية. **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: مراحل تطورها ودورها في التنمية** [على الخط]. متاح على: < http://democraticac.de > (أطلع عليه بتاريخ 2017/04/21).

[24] الجمهورية الجزائرية. مرسوم تنفيذي. **المرسوم التنفيذي 11-134 المؤرخ في 22 مارس 2011 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 04-15 المتعلق بتحديد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر ومستواها**. الجريدة الرسمية رقم 19، 27 مارس 2011.

[25] الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر. **الشروط اللازمة للحصول على القرض المصغر** [على الخط]. متاح على: < http://www.angem.dz > (أطلع عليه بتاريخ 2017/04/21).

[26] مفتاح صالح، خبيزة أنفال حدة. **صندوق الزكاة في تحقيق تنمية الإجتماعية**. في: المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول التمويل الإسلامي غير ربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، 20-21 ماي 2013. الجزائر: جامعة البليدة، مخبر التنمية الإقتصادية والبشرية في الجزائر، ص ص: 6-7.

[27] موقع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف. **التعريف بصندوق الزكاة** [على الخط]. متاح على: < http://www.marw.dz > (أطلع عليه بتاريخ 2017/07/01).

[28] حاجي سمية، ساسي فطيمة. **دور صندوق الزكاة الجزائري في تمويل المشاريع المصغرة**. في: الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، 15-16 نوفمبر 2011 [على الخط]. المسيلة: جامعة المسيلة، متاحة على: < http://iefpedia.com > (حملت بتاريخ 2017/04/21)، ص9.

[29] مسدور فارس. **مخاطر القرض الحسن من صندوق الزكاة وسبل تغطيتها**. في: المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، 16-18 أبريل 2007 [على الخط]. الأردن: جامعة الزيتونة، متاحة على: < http://iefpedia.com > (حملت بتاريخ 2017/04/21)، ص ص: 7-8.

[30] **التقرير السنوي 2013: التطور الإقتصادي والنقدي للجزائر** [على الخط]. الجزائر: بنك الجزائر، 2014، نوفمبر. متاح على: < http://www.bank-of-algeria.dz > (أطلع عليه بتاريخ 2017/06/02)، ص102.

[31] موقع جريدة الخبر. **إستمرار تجميد القرض الحسن لخمس سنوات أخرى** [على الخط]. متاحة على: < http://www.elkhabar.com > (أطلع عليه بتاريخ 2017/04/21).

[32] موقع جزايرس. **تجميد القرض الحسن واسترجاع الأموال من بنك البركة: في انتظار إنشاء مؤسسة مستقلة تُعنى بجمع وصرف الزكاة** [على الخط]. متاح على: < http://www.djazairess.com > (أطلع عليه بتاريخ 2017/04/21).